

# لائحة عمل لجنة فحص التظلمات والشكاوى الخاصة بأعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة

## المادة (1) الهدف من اللجنة

تهدف اللجنة الي دراسة وفحص التظلمات والمنازعات المقدمة من أعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة بالكلية، والعمل على تسويتها ودياً أو قانونياً، بما يضمن مصلحة العمل وحقوق الموظفين.

## المادة (2) تشكيل اللجنة:

م	الاسم	العمل القائم به
1	أ.د/ فضل إبراهيم عبدالصمد	رئيساً
2	ا.د/ جمال الدين توفيق يونس	عضواً
3	أ.د/ علي أحمد مقرب علواني	عضواً
4	أ.م.د/ تاج الدين محمد عيد	عضواً
5	م.م/ عبدالله أحمد جمال محمد	عضواً

## المادة (3) اختصاصات اللجنة

- النظر في التظلمات المتعلقة بتقييم الأداء السنوي لأعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة بالكلية.
- الفصل في النزاعات البينية بين أعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة أو بينهم وبين الرئيس المباشر.
- تقديم التوصيات اللازمة لتحسين بيئة العمل وتلافي اسباب النزاعات المتكررة.

## المادة (4) آلية عمل اللجنة

المرحلة الأولى: استقبال وقيد التظلم.

1. ملئ نموذج التظلم المعد من قبل لجنة فحص التظلمات والشكاوى الخاصة بأعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة.
2. الفحص الشكلي: يقوم مقرر اللجنة بالتأكد من استيفاء البيانات الأساسية (الاسم، القسم، موضوع التظلم، المستندات المؤيدة).

المرحلة الثانية: التحضير والبحث.

1. تحليل الاختصاص: مراجعة التظلم للتأكد من دخوله ضمن صلاحيات اللجنة (قانون تنظيم الجامعات).

2. جمع المعلومات: مخاطبة الإدارات المعنية بالكلية للحصول على المستندات الرسمية المتعلقة بموضوع الشكوى (دون الكشف عن هوية المتظلم إلا في حدود الضرورة القصوى).

#### المرحلة الثالثة: الفحص والمداولة.

1. جلسة الاستماع: استدعاء مقدم التظلم (عند الحاجة) لسماع أقواله وتوضيح أي غموض، مع إمكانية استدعاء أي أطراف أخرى للإيضاح.

2. التكيف القانوني: مطابقة الوقائع بالمواد القانونية واللوائح الجامعية المنظمة للحالة.

3. التصويت واتخاذ القرار: يتم التصويت على التوصية المقترحة، وفي حال وجود تضارب مصالح لأي عضو (قراءة أو خصومة)، يُستبعد من التصويت على تلك الحالة تحديداً.

#### المرحلة الرابعة: صياغة التقرير والرفع.

##### إعداد التقرير الفني:

يصيغ رئيس اللجنة تقريراً مفصلاً يشمل: (الوقائع، الإجراءات، الأسانيد القانونية، التوصية النهائية).

1. توقيع المحضر: يوقع جميع الأعضاء الحاضرين على محضر الاجتماع والتقرير.

2. الرفع للعميد: يُرفع التقرير بصفة "سرية للغاية" إلى عميد الكلية لاتخاذ القرار أو عرضه على مجلس الكلية.

#### المرحلة الخامسة: البت والمتابعة

1. إخطار المتظلم: بعد اعتماد القرار من السلطة المختصة، يتم إبلاغ مقدم التظلم رسمياً بالنتيجة.

2. متابعة التنفيذ: يقوم مقرر اللجنة بالتواصل مع الإدارة المعنية للتأكد من تنفيذ القرار (مثل: تعديل جدول، تعديل لجنة اشراف، صرف مستحقات، إلغاء جزاء.. إلخ).

### المادة (5) المبادئ الحاكمة للجنة

- الحياد التام: عدم الانحياز لأي طرف من أطراف النزاع.

- السرية: يمنع تداول معلومات الشكاوى خارج إطار اجتماع اللجنة.

- الشفافية: إخطار مقدم الطلب بنتيجة فحص طلبه خلال مدة زمنية يتم تحديدها.